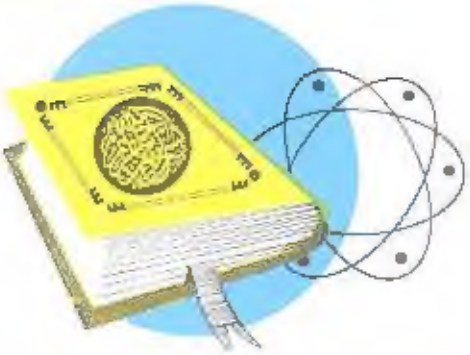

نحو عقلية إسلامية واعية

٢٣

العلمانية

بين

الغرب والإسلام

الدكتور محمد عمارة

نهضة مصر للطباعة والنشر

العلمانية
بين
الغرب والإسلام

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ ـــ ١٩٩٦ م

دار الدعوة للنشر والتوزيع ـ الكويت

ص . ب : ٦٦٥٢٠ بيان ـ ت : ٢٦١٥٠٤٥

الرمز البريدي 43756

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المحدودة . ش . م . م

الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٥٢٧٢١ / ٣٥٩٣٢٠ / ٣٥٩٣٣٠

المكتبة : أمام كلية الطب ت : ٢٤٧٤٢٣ ص . ب : ٢٢٠ تلكس : DWFA UN 24008

نحو عقلية
إسلامية واعية
٢٣

العلمانية

بين

الغرب والإسلام

الدكتور محمد عمارة

بسم الله الرحمن الرحيم

المصطلح .. وملابسات النشأة

مصطلح « العَلْمَانِيَّة » هو الترجمة التى شاعت ـ بمصر والمشرق العربى ـ للكلمة الإنجليزية SECULARISM بمعنى الدنيوى ، والعالمى ، والواقعى ـ من الدنيا والعالم والواقع ـ المقابل « للمقدس » أى الدينى الكهنوتى ، النائب عن السماء ، والمحتكر لسلطتها ، والمالك لمفاتيحها ، والخارق للطبيعة وسننها والذى قدّس الدنيا قداسة الدين ، وثبّت متغيراتها ـ العلمية والقانونية والاجتماعية ـ ثبات الدين . . [1] .

ولأن هذا هو معنى المصطلح ، فى نشأته وملابساته الأوربية ـ النزعة الدنيوية ، والمذهب الواقعى فى تدبير العالم من داخله وليس بشريعة من ورائه ـ فلقد كان قياس المصدر هو « العالمية » أو « العالمانية » ، لكن صورته غير القياسية ـ « العلمانية » ـ هى التى قُدر لها الشيوع والانتشار .

والعلمانية كنزعة فى تدبير العالم ، وكمذهب فى المرجعية الدنيوية لشؤون العمران الإنسانى ، لا يمكن فهمها ـ ومن ثم فهم الموقف الإسلامى منها ـ بمعزل عن الملابسات الأوربية ؛ لنشأتها فى إطار الحضارة الغربية المسيحية ، بجذورها الإغريقية الفلسفية ، وتراثها الرومانى القانى ، والإضافة المسيحية لهذه الجذور وذلك التراث . .

وإذا كان التفصيل فى هذه القضايا هو مما يخرج هذه الدراسة عن آفاقها ومقاصدها ، فإننا نكتفى بالإشارة إلى بعض القضايا فى شىء

---

(١) انظر : (معجم العلوم الاجتماعية) ، وضع مجمع اللغة العربية ، القاهرة ١٩٧٥م ، و (قاموس علم الاجتماع) ، إشراف د / عاطف غيث ، طبعة القاهرة ١٩٧٠م ، و/ محمد البهى (العلمانية والإسلام بين الفكر والتطبيق) ص ٧ ، ٨ ، طبعة القاهرة ١٩٧٦م .

من الإيجاز .

* لقد ظلت المسيحية ، منذ نشأتها وعبر قرون طويلة من حياتها فى المجتمعات الأوربية : دينا لا دولة ، وشريعة محبة لا تقدم للمجتمع مرجعية قانونية ولا نظاما للحكم ، ورسالة مكرسة لخلاص الروح ، تدع ما لقيصر لقيصر وما لله لله . وظلت رسالة كنيستها خاصة بمملكة السماء ، لا شأن لها بسلطان الأرض ، وقوانين تنظيم الاجتماع البشرى ، فى السياسة والاجتماع والاقتصاد ، وعلومها ومعارفها .

وعبر هذه القرون ، حكمت العلاقة بين الكنيسة والدولة ـ أى الدين والمجتمع ـ نظرية « السيفين » Theory Of the Two Swords ـ أى السيف الروحى ـ أو السلطة الدينية للكنيسة ـ والسيف الزمنى ـ أو السلطة المدنية للدولة ـ .

فلما حدث وتجاوزت الكنيسة حدود رسالة الروح ومملكة السماء فاغتصبت السلطة الزمنية أيضا ، أضفت على الدنيا قداسة الدين ، وثبتت متغيرات الاجتماع الإنسانى ثبات الدين ، فدخلت بالمجتمعات الأوربية مرحلة الجمود والانحطاط ، وعصورها المظلمة . . وسادت فى تلك الحقبة نظرية « السيف الواحد » TheoRYOFONe SWOR ـ أى السلطة الجامعة بين الدينى والمدنى سواء تولاها « البابوات ـ الأباطرة » أو الملوك الذين يوليهم ويباركهم البابوات ـ وعرف هذا النظام ، فى التاريخ الأوربى ، بنظرية الحق الإلهى للملوك Divine Right of the kings (١) .

* وفى مواجهة هذا النظام ، وواقع الانحطاط الحضارى الذى أثمرته تطبيقاته ـ التى قدست الدولة وحكامها . . وجمدت الدنيا ومجتمعاتها

---

(١) انظر : (موسوعة العلوم السياسية) المجلد الأول ، مادة « حق الحكم الإلهى » طبعة جامعة الكويت ١٩٩٤ م .

وعلومها ـ كانت « الثورة العلمانية » التى فجرتها فلسفة التنوير الأوربى ، والتى أقامت قطيعة معرفية مع فلسفة الحكم الكهنوتى ، وأسست النزعة العلمانية الحديثة على التراث الأوربى القديم وعلى عقلانية التنوير الأوربى الحديث ، التى أحلّت « العقل » و « التجربة » محل « الدين » و « اللاهوت » .

لقد أعادت « الثورة العلمانية » الكنيسة إلى حدودها الأولى : خلاص الروح ، ومملكة السماء ، وجعل ما لقيصر لقيصر من دون الله : وجعل « العقل » و « التجربة » ، دون « الدين واللاهوت » ، المرجع فى تدبير شؤون العمران الإنسانى ، أى عزل « السماء » عن « الأرض » ، انطلاقا من فلسفة أن العالم مكتف بذاته ، تدبره الأسباب المخلوقة فى ظواهره وقواه وطبيعته ، دونما حاجة إلى رعاية إلهية أو تدبير شرعى نازل مما وراء الطبيعة والعالم .. فالعلمانية ، هى : جعل المرجعية فى تدبير العالم إنسانية خالصة ، ومن داخل العالم ، دونما تدخل من شريعة سماوية هى وحى من الله المفارق لهذا العالم ..

ولقد عرفت العلمانية الأوربية ـ غير التيار المادى الملحد ـ تيارا مؤمنا بالله ، استطاع فلاسفته ـ من أمثال هوبز Hobbes [١٥٨٨ ـ ١٦٧٩م] ولوك Loke [١٦٣٢ـ ١٧١٦م] وليبنتز Leibniz [١٦٤٦ ـ ١٧١٦ م] وروسو Rousseau [١٧١٢ ـ ١٧٧٨م] ولسينج Lessinc [١٧٢٩ ـ ١٨٧١م] ـ التوفيق بين الإيمان بوجود إله خالق للعالم وبين العلمانية التى ترى العالم مكتفيا بذاته ، فتحصر تدبير الاجتماع البشرى فى سلطة البشر المتحررة من شريعة الله .. وكان هذا التوفيق مؤسسا على التصور الأرسطى لنطاق عمل الذات الإلهية ، فالله ، فى التصور الأرسطى ، واحد ، مفارق للعالم ، وخالق له .. لكنه قد أودع فى العالم والطبيعة الأسباب التى تدبرهما تدبيرا ذاتيا ، دونما حاجة إلى تدخل

إلهي ، أو رعاية إلهية فيما بعد مرحلة الخلق » فالحركة توجد في الشيء بذاته ولذاته ، لا من حيث أن شيئا خارجيا هو الذي يحدث فيه هذه الحركة » و « عناية الله موقوفة على ذاته ، ولا تدخل له في الاحداث الجزئية في العالم والطبيعة » [1] . . فالعالم مكتف بذاته ، تدبره الأسباب المودعة فيه وهو وحده مصدر المعرفة الحقة ـ القابلة للبرهنة والتعديل ، وتدبير الدنيا مرجعيته الإنسان ـ بالعقل والتجربة ـ دون رعاية أو تدبير أو تدخل من السماء ـ هكذا استندت العلمانية ، في تأسيس « دنيويتها » ، على التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية ـ فهو مجرد خالق ، فرغ من الخلق ، وانحصرت عنايته بذاته ، دونما رعاية أو تدبير للمخلوقات ـ كصانع الساعة ، الذي أودع فيها أسباب عملها ، دون حاجة لوجوده معها وهي تدور !

وساعد العلمانية على الانتصار لهذه النزعة ، التصور المسيحي لعلاقة الدين بالدولة ، فهو تصور يدع ما لقيصر لقيصر ، ويقف بالدين عند خلاص الروح ومملكة السماء ، دون أن يقدم شريعة للمجتمع والدولة ، الأمر الذي جعل « سجن » الدين في الكنيسة وفي الضمير الفردي « ثورة تصحيح دينى » وليس ـ عدوانا على الدين ، وساعدها على ذلك أيضا أن التراث الروماني ، في فلسفة التشريع والتقنين ، قد جعل « المنفعة » ، غير المضبوطة بالدين وأخلاقياته وشريعته السماوية ، هي المعيار . فكان الطريق إلى القانون الوضعي مفتوحا أمام العلمانية ، يزكيه هذا التراث .

هكذا نشأت العلمانية ، في سياق التنوير الوضعي الغربي ، لتمثل عزلا للسماء عن الأرض ، وتحريراً للاجتماع البشري من ضوابط وحدود الشريعة الإلهية ، وحصراً لمرجعية تدبير العالم في الإنسان ، باعتباره

---

(١) د . عبد الرحمن بدوي (موسوعة الفلسفة) ، مادة أرسطو طاليس ، ص ١٠٤ـ ١٠٦ ، طبعة بيروت ١٩٨٤م .

« السيد» فى تدبير عالمه ودنياه ،فهى ثمرة من ثمرات عقلانية التنوير الوضعى ، الذى أحل العقل والتجربة محل الله والدين ، وهى قد أقامت مع الدين ـ فى تدبير العالم ـ قطيعة معرفية ـ وبعبارة واحد من دعاة التنوير العربى : ـ «فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله ، فى أيديولوجيا التنوير ، التى أقامت القطيعة الأبستمولوجية ـ (المعرفية) ـ الكبرى التى تفصل بين عصرين من الروح البشرية : عصر الخلاصة اللاهوتية للقديس توما الأكوينى ، وعصر الموسوعة لفلاسفة التنوير .. فراح الأمل بمملكة الله ينزاح لكى يخلى المكان لتقدم عصر العقل وهيمنته.. وراح نظام النعمة الإلهية ينمحى ويتلاشى أمام نظام الطبيعة .. وأصبح حكم الله خاضعا لحكم الوعى البشرى ، الذى يطلق الحكم الأخير باسم الحرية »[1] .

إنها عزل السماء عن الأرض و الدين عن الدنيا ، وإحلال الإنسان ـ فى تدبير العمران البشرى ـ محل الله .

---

(١) أميل برلا (الحرية ، العلمنة : حرب شطرى فرنسا وميدا الحداثة) منشورات سيرف ، باريس ١٩٨٧م . والنقل عن هاشم صالح ، مجلة « الوحدة » ، المغرب ، عدد فبراير ، مارس ١٩٩٣م ، ص ٢٠ ، ٢١ .

وفود العلمانية إلينا في ركاب العروة الاستعمارية

[illegible] ١٧٦٩ [illegible] ٨٢١ [illegible] ٢٠٣ [illegible]
١٩٨ [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
٤٨٩ ٦٩ م ٩٦ ٢٩ م [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [

وخروج عن حد الإنسانية ... إنها حرية مدنية تنفر منها [illegible] ... وإن كان ذلك سائغاً في أوربا، فإن لكل أمة عادات وروابط دينية أو [illegible]، وهذه الإباحة لا تناسب أخلاق المسلمين ولا قواعدهم الدينية ولا عاداتهم، وهي لا توافق عوائد أهل الشرق ولا أديانهم، والقانون الحق هو الحافظ لحقوق الأمة من غير أن تنحني أو تغري بالخيانة عليها [illegible] من الأحوال المحظورة عندها ..»(1)

[illegible]

هذا تمهيداً للاحتلال والاستعمار ؟!

[illegible] ١٨٢٢م - ١٨٦٣م] [illegible] ١٢ [illegible] ٢٧٢ هـ - ٨ [illegible] سنة ١٨٥٥م [illegible] محكمة [illegible] مختلط من المصريين والأجانب [illegible] الأجانب [illegible]»(2) [illegible]

[illegible] الأجنبي [illegible] محكمة [illegible] ثلاثة مصريون [illegible]

[illegible]

---

(1) المصدر السابق، العدد التاسع عشر، ص ٤٣٩، [illegible] ص ٩٢

(2) أمين سامي باشا (تقويم النيل) للجلد الأول من الجزء الثاني [illegible] ١٦، طبعة القاهرة سنة ١٩٣٦م

(3) [illegible]

[illegible] في [illegible] لأمراف لأحبة سع عشره محكمة " تقضي هذه [illegible] " [illegible] وتعصبيه سنة ١٨٧٥م يشير " [illegible] محاكم مختلطة " - [illegible] تقضي في [illegible] من مصريين و لاجانب " تقضي [illegible] وتبعية عرفية ، وعليه فتقسيم [illegible] " [illegible] فيه للأجانب ، وفي دائرة جزئية ، وذ [illegible] تقاضي [illegible] بمصر [illegible] تقاضي لأجنبي بحكم ، و [illegible] في [illegible] [illegible] ، و [illegible] ، و [illegible] ، و [illegible] ، وفرع [illegible] [illegible] [1] تتم الاحراق للمانى مؤسسي " القضاء " و " التشريع " معا إذ تم تقصر انتصام المختلط على إنشاء قضاء أجنبي وقد الأحكام على لرعايا الوطنيين ، وعلى حكومة بلاد ، بل حول للدول لأجنبية حق التدخل في التشريع الذي يسري على رعاياها [2]

[illegible] ن [illegible] قاضي [illegible] بهذه محاكم المختلطة " [illegible] " Von Be ame en [illegible] وصف بعض تقاضي أنه " وبيد لاعتصاب الوقع من لأقوياء على حقوق لضعفاء " ، ووصف المحاكم المختلطة - وكان قاضيا بها - " بأنها ركن قوي من أركان لسيطرة الأوربية على مصر " [3]

و [illegible] نجد في [illegible] هذا [illegible] [illegible] و [illegible] " [illegible] " [illegible] " في [illegible] [illegible] ، ٦ ١٢ - ٢٩ [illegible] ١٨ ٨٧٣ م [illegible] ١٢٨٦هـ - ٨٦٩ م [illegible] [illegible] [illegible] في [illegible]

---

(١) المرجع السابق ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٦

(٢) المرجع السابق ٢ / ٢٤٩

(٣) [illegible] ٢ ٢٤٣ ، ٢٠٧ [illegible] ١١٨/١ ، ٢٠٥ ، طبعة سنة ١٨٨٢م .

الإسلامية [illegible] بين الأهالي والأجانب [illegible]
في الغالب [illegible]
* مع أن المعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت
بالحقوق، [illegible] على الوقت والحالة. ومن أمعن النظر في كتب [illegible]
الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة [illegible]
العمومية، حيث تولوا المعاملات الشرعية أبواب [illegible] للأحكام
التجارية، كالشركة، والمضاربة، والقرض، والمخابرة، والعارية، و
الصلح وغير ذلك، إن نجز الشريعة الغراء، على تفرع مشارعه، لم
يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحاط بالتقي
والرأي. ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية لأنها أصل
وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع.

[illegible]
[illegible]
[illegible] ٢٩٩ [illegible]
[illegible]
[illegible] ٢٤ [illegible]
سنة ١٨٨٣م) صدر القانون المدني، والقانون التجاري، وقانون التجارة
[illegible]
[illegible]
[illegible] (١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٣م) حتى كانت القوانين
[illegible] في القضاء الأهلي المصري.

(١) (الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي) ١/ ٥٤٤، ٣٦٩، ٣٧ [illegible] دراسة وتحقيق
محمد عمارة، طبعة بيروت سنة ٩٧٣.

(٢) [illegible]
ص ٦٥ ـ ٦٨، طبعة القاهرة سنة ٩٦٦.

إسلامي وسطا بين ذلك ، حد من كل تقشف يتصف فتوفر له من ملاءمة للفطرة البشرية ما لم يتوفر لغيره ، وصار المدرسة الأولى التي ترقى فيها البشرية على سلم المدنية والذي جمع بين الدين والشرع ، فلم يعرف ما يسميه الإفرنج « ثيوكراسيا » أي سلطان الكهنة وفي ذات الوقت لم يدع ما للقيصر لقيصر ، بل كان من شأنه أن يكون كما لا للشخص ، ونعمة في البيت ، ونظاما للمملك ، متارت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها ممن لم يدخل فيه »[1] .

ثم حكم بأن « سبيل الذين يريد الإصلاح في المسلمين سبيل لا مندوحة عنها ، فإن إصلاحهم من طرق الأدب والحكمة المغايرة عن صنعة الذين (أي العلمانية) - هو سر غير صالح بفترة ، لا يتم ، ويضيع تعبه ، ويخفق سعيه ، لما لم يكن معروف والأدب مبنية على صون النفس فالأثر به في النفوس ، وإذا كان الدين كفيلا بتهذيب الأخلاق ، وصلاح الأعمال ، وحمل النفوس على طلب السعادة من أبوابها ، والأهم من ذلك فيه ما ليس لهم في غيره ، وهو حاصر لديهم ، وبقاء في مراجعتهم بما يجب من إحداث ما لا إلمام لهم به فهم لعدول عنه الى غيره ؟ »[2] .

هو صفي الدين الأحمد بن عبد الله الحنبلي ، ثم الشافعي ، المعروف بالقشاشي (٢٥٤ هـ ٣٨ هـ - ٨٩٢ م) ، تلميذ الشيخ محمد عبده ، وصاحب رشيد رضا (ص) ، توفي سنة (ص ٣٨٢ ١٣٥٤ هـ - ١٨٦٥ ٩٣١ م) ، وهي السنة التي سقطت فيها الخلافة العثمانية ، إلى أن جاء ... ، فبعثه الإسلامية وحركتها ، تلك التي انتهت بهذه النهضة بعد سقوط الخلافة ٣٤٢ هـ - ٩٢٤ م - من ص " الشيخ " ... ص « الجمهور »

---

(١) المنار ج ٣ ص ٢٢٦ ، ٢٢٣ ، ٢٠٥ ، ٢٨٨

(٢) المصدر السابق ٣ / ٩ ، ١ ، ٢٣١

وإذا كان التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية، وهو "خلق" دون "الرعاية والتدبير" للعالم والطبيعة والعمران الإنساني، وهو التصور الذي لم يرفضه التصور النصراني، الذي ترك ما يقتضي القيصر، دون تدخل من الله في ما يقتضي، والذي "ادعمته فلسفة التشريع الرومانية" التي جعلت مقاصد التشريع تحقيق "المنافع والمصالح" الدنيوية، وتعلقها بالأخلاقيات الدينية والقيم الإيمانية والسعادة الأخروية.

إذا كانت هذه التصورات والمنطلقات في الموروث الحضاري الغربي، قد فتحت الطريق أمام رد الفعل العلماني على السيادة الكنسية، وحركة اللاهوت للدنيا والدولة والاجتماع والمعارف والعلوم، بحيث تعلمنا التي تعزل السماء عن الأرض، وتحرر العمران الإنساني من الضوابط الدينية، وتطلق الحرية للإنسان في سياسة المجتمع كما يشاء، فيكون بحسبان هذه العلمانية هي الأقرب للتصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية، وتدعو النصرانية أن تترك ما يقتضي القيصر، وفلسفة التشريع الروماني في تحرير القانون من القيم الإيمانية والمقاصد الشرعية.

إذا كان هذا هو "حال القضية" في النموذج الحضاري الغربي، فإن أمرها ليس كذلك في السياق الإسلامي.

* فالتصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية يتعدى حدود الخلق للمخلوقات إلى حيث يكون الله - سبحانه وتعالى - أيضاً الراعي والمدبر لكل عوالم وأمم وعمران المخلوقات.

ألف سنة القرآن الكريم تصور الوثنية الجاهلية، وهو ذاته التصور

---

(١) د. عبد الرحمن بدوي، موسوعة الفلسفة، [illegible] طبعة بيروت ١٩٨٤م

[illegible]
بينما التدبير للدنيا والعمران موكول - في الأ[illegible]
والأسباب المودعة في الطبيعة وظواهرها [illegible]
موكول - إلى الشركاء والأصنام والطواغيت

[illegible] ﴿ ولئن سألتهم من خلق
السموات والأرض ليقولن الله قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن
أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات
رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون ﴿ [illegible]
[illegible] ﴿ وجعلوا لله مما
ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما
كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ساء ما
يحكمون ﴿ [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]
خالق كل شيء [illegible] ومدبر كل أمر [illegible] حتى ما هو مقدور للإنسان [illegible]
في نطاق قدرته وإرادته وفعله، هو فيه خليفة لله، سبحانه وتعالى [illegible]
الإنسان بإرادة إلهية، وتكليف شرعي [illegible] كخليفة لله، [illegible] شريعته،
التي تمثل [illegible] وعهد الاستخلاف، وكعبد [illegible]
[illegible] بهذا الوجود [illegible] في التصور الإسلامي [illegible] خلق
و"الله نير" جميعا ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة
أيام ثم استوى على العرش يدبر الأمر ما من شفيع إلا من بعد إذنه ذلكم
الله ربكم فاعبدوه أفلا تذكرون ﴿ [illegible] ﴿ ألا له الخلق والأمر
تبارك الله رب العالمين ﴿ [illegible] ﴿ قال فمن ربكما يا موسى قال

ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى * [طه ٢٠ : ٥٠]

لإسلامي مصدق عمل لإنسان في الحياة الدنيا في حين وحد ، محور تطلعه ونشاطه ، لاجتماعي ، لأدبي من مفهوم خلافة الإنسان لربه ورعاية لأرض ومخلوقاتها ، فكل شيء في هذا الكون الإسلامي ، هو لله ، خلقه ، هو الذي سخره لخدمة الإنسان ، وإنما خلق الإنسان ليعبد الله ، قال تعالى * قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين * [الأنعام ٦ : ١٦٢ ، ١٦٣] وفي هذا الإطار وحده تصبح الحياة الدنيا ، ميدان لإنسان في كل شيء ، حتى يتمتع بحرية الاختيار ، فيما يبتغي المؤمن مرضاة الله ؟!

فقد سخر الله الكون ، ليكون الإنسان ، خليفة الله في الأرض ، ليعمرها ويستخلف في إعمارها ، فجعل له الأرض ذلولا ، وجعل له في الأرض معايش ، وجعل له الليل والنهار ، لابتغاء فضل الله ، وجعل له البحر ، لتأكل منه لحما طريا ، وتستخرج منه حلية تلبسها ، وجعل له الشمس والقمر دائبين ، وجعل له الليل والنهار ، وجعل له الشمس ضياء ، والقمر نورا ، وقدره منازل ، لتعلموا عدد السنين والحساب ، وجعل له الأنعام ، ليركب منها ومنها يأكلون * فأعقب عليهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر [آل عمران ٣ : ١٥٩] * وأمرهم شورى بينهم * [الشورى ٤٢ : ٣٨] * وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم * [النساء ٤ : ٥٩] * ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم * [النساء ٤ : ٨٣]

هكذا ينطلق التصور الإسلامي لمفهوم عمل الإنسان لإنهاء نظرته على الإيجابية ، فيحاول أن يجتمع ويتوافق في قلب المسلم تصور الله مدبر لكل شيء ورغبته لكل مرء ، مع تصور عزوف السعداء عن الأرض ، وتحرير العمران الإنساني من ضوابط وحدود شرعية

بيا وإلى الأسلاف مجموعة من القواعد لسائدة التي أقرها الشعب ، إ
راسا أو عن طريق ممثليه ، وسلطانه مستمد من الإرادة و الإدراك وأخلاق
البشر وعاداتهم »

فيقول « ديموى » « أي عندي » ـ خاصة لديموقراطية وسيطرة
« سانتيلانا » ، متصورا هذه الفلسفة العلمانية أو علمنة ، الإسلامية في
التشريع ، فيقول : « إلا أن التفسير الإسلامي يشترك هو خلاف
ذلك فالخضوع للقانون الإسلامي هو واجب اجتماعي وواجب ديني في
الوقت نفسه ، ومن يشتهك حرمة لا يأثم لمجرد انظام الاجتماعي فقط ، بل
يقترف خطيئة دينية أيضا ، فالحكم القضائي والدين ، والقانون والأخلاق ،
هما شكلان لا ثالث لهما يملك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي
وجوده وتعاليمه ، فكل مسألة قانونية إنما هي مسألة تفسير ، و نصوصه
الأخلاقية تسود القانون لتوحيدين القواعد القانونية و تعاليم الأخلاقية
توحيدا تاما ، والأخلاق و الآداب ، في كل مسألة ، ترسم حدود القانون ،
فالشريعة الإسلامية شريعة دينية تعتبر الكفر أصلا »[1]

وذات الحقيقة يؤكد عليها المستشرق الفرنسي « [illegible] »
[illegible] الإسلامي عن [illegible] في
[illegible] ، في مقدمته ، فيقول : « ومن الممكن أن نذكر فرقا جوهريا بين
الشريعة الإسلامية ، و التشريع الأوربي الحديث ، سواء في مصادرهما
التحليلية أو في أهدافهما النهائية ، فمصدر القانون في المجتمع الأول
الغربي هو إرادة الشعب ، وهدفه النظام والعدل داخل المجتمع أما
الإسلام ، فالقانون صادر عن الله ، وبناء عليه يصير الهدف الأساسي الذي
يشيده المؤمن هو البحث عن التقرب إلى الله ، واحترام الوحي و تقديسه

---

[1] سانتيلانا ، [illegible] ، مجلة [illegible] ، ص ٤٣٠ ،
٤٣١ ، ترجمة : جورجس فتح الله ، طبعة بيروت سنة ١٩٧٢ م

فالسلطة في الإسلام تفرض عددا من المعايير الأخلاقية [illegible] تسمح في الطابع العربي أن يختار الناس المعايير حسب الاحتياجات والرغبات السائدة في عصرهم .. »

وهكذا تكون السلطة المتميزة للتشريع الإسلامي بين المسلم وبين قبول القانون الوضعي العلماني - كما تكون التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية، ومكانة الإنسان في الكون بين المسلم وبين قبول العلمانية جملة وتفصيلا -

* * *

[illegible] الإسلامية لانقلابات « الدولة » من « [illegible] » [illegible] الوافدة إلينا في ركاب الغزوة الاستعمارية الحديثة

فالتعاقد الدستوري، الذي تقوم به « الدولة » ليس مجرد تراض بين « المحكومين » و« الحاكمين » - كما هو حاله في الفكر السياسي الوضعي، وإنما لا بد في هذا التعاقد الدستوري وكي يكون إسلاميا من أن يكون مرجعية فيه دينية - لله والرسول - أي للوحي الإلهي والسنة النبوية - فإسلامية الدولة وإسلامية التعاقد الدستوري الذي تأسس عليه، مبدأ شرعي، ووضع إلهي ثابت [illegible] إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها [illegible]

[illegible] سنة ١٩٩٣ .

حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا » [الآيات ٥٨ ـ ٦٠] .

فعلى ولاة الأمر [illegible] الأمانات لأهلها [illegible] الناس .

٢ ـ ولقاء ذلك لهم طاعة المؤمنين .

٣ [illegible] ﷺ أي للكتاب والسنة

٤ [illegible] هذا الإيمان زعما وادعاء ؛ لأنه [illegible] والرسول ، فهي للطاغوت !

[illegible] المرجعية الإسلامية للدولة الإسلامية

[illegible] على [illegible] « وما كان بين أهل هذه الصحيفة من أشجار يُوشي فساده ، فمرده إلى الله وإلى محمد .. » (١)

---

(١) [illegible]

(٢) [illegible]

(٣) محمد حميد الله الحيدر آبادي ، طبعة القاهرة سنة ١٩٥٦ م

لفكرية الأخرى

تعد عرف التاريخ الإسلامي

١ دول لأسبا ، ي حكم بلدان ، شعوب ، بلاد

٢ دول كيانها لسياسة ، ، عقيدته سياسة ، حكم ، ح لإلهي ، فيها رغم حكم سلالة على سلطة ، مستقلين لأسباب ، لحسان .

٣ دول سياسة لعلاقة ، وفيها ، ، ،

وكما استقر هذا التمييز للدولة الإسلامية في أصول دينها، وفي دولة النبوة والخلافة الراشدة، فقد استقر كذلك في الفكر الإسلامي، السابق على ظهور العلمانية الغربية، وعلى عصر احتراقها بعالمنا الإسلامي، وعلى صدى فكرنا الإسلامي الحديث لهذا الاحتراق.

ورحم الله ابن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨ هـ / ١٣٣٢ - ١٤٠٦ م) فيلسوف العمران الإسلامي والإنساني الذي صاغ كل ذلك، في دقة ووضوح، وهو يتحدث عن أنواع الحكم وفلسفات الدول، فقال: «ولما كانت حقيقة الملك أنه الاجتماع الضروري للبشر، وجب أن يرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة وينقادون إلى أحكامها».

فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء وأكابر الدولة ونصرائها كانت سياسة عقلية، وإذا كانت مفروضة من الله، يشرع يقررها ويشرعها، كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وذلك أن الخلق ليس المقصود بهم دنياهم فقط، فالمقصود بهم إنما هو دينهم المفضي بهم إلى السعادة في آخرتهم، فجاءت الشرائع تحملهم على ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة، حتى في الملك، الذي هو طبيعي للاجتماع الإنساني، فأجرته على منهاج الدين ليكون الكل منحوطا بنظر الشارع.

فما كان من الملك بمقتضى القهر والغلب، فجور وعدوان ومذموم عند الشرع، كما هو مقتضى الحكمة السياسية، وما كان منه بمقتضى السياسة وأحكامها فمذموم أيضا؛ لأنه نظر بغير نور الله ﴿ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور﴾ [النور: ٤٠]؛ لأن الشارع أعلم بمصالح الكافة فيما هو مغيب عنهم من أمور آخرتهم، وأعمال البشر كلها عائدة عليهم في معادهم، من ملك أو غيره، وأحكام السياسة إنما تطلع على

[illegible] يعلمون ظاهرا من الحياة [illegible]

[illegible]

لكافة على الأحكام الشرعية في أحوال [illegible]

الحكم لأهل الشريعة وهم [illegible]

فقد تبين لك من ذلك أن

١ ـ الملك الطبيعي [illegible]

٢ ـ والسياسي [illegible]

مصالح الدنيوية ودفع المضار

٣ ـ والخلافة [illegible]

[illegible]

[illegible] خلافة عن

صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة [illegible]

فالدولة العلمانية هي التي تسوق المجتمع « بمقتضى السياسة العقلية » التي تتغيا « تحقيق المصالح الدنيوية وحدها » .. بينما الدولة الإسلامية ، هي التي تنطلق من الشرع ، لتتغيا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] يعقل مع الشرع نور على نور !! »[٢]

* * *

(١) (المقدمة) ص ١٥٠ ، ١٥١ ، طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢ هـ

(٢) [illegible]

تلك هي « العلمانية » ، [illegible] ، [illegible] ، و الملابسات

وهكذا كان وفودها إلى عالم الإسلام ، في [illegible] الاستعمارية الحديثة ، واختراقها لمؤسسات القضاء [illegible] في [illegible]

وهذا هو موقف الإسلام والفكر الإسلامي [illegible] في [illegible] تيار الإحياء و[illegible] ، و في الأصول [illegible] الإسلامية ، أو في إبداع فكرنا الإسلامي الوسيط

المتغربون .. العلمانيون

[illegible] مهرو[illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

وقالوا عن علاقة الدين بتدبير الدولة والمجتمع والعمران : « يا بعد ما بين السياسة والدين .. »[1]

و« ليس للسياسة شيء وليس شيء آخر من وحي وحدة الدين ووحدته الدعة لا تصلح أساسا لوحدة السياسية ولا لقوة تكون للوطن[2]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible

وبمسحه وما فيها من دعوة إلى حرية البحث على أساس

وكما تم تعبير الإنجيل عن طابع الشعوب التي تعتنقه فكذلك تم التعبير عن طابع الإسلام بتعاليم تتفق في أساسها وتختلف في التفاصيل تبعاً لاختلاف الشعوب التي اعتنقته. فما الحضارة العربية الإسلامية إلا الحضارة اليونانية اللاتينية ؟!»[٢]

لقد شوهت المناهج الغربية تاريخنا، وأساءت إلى عقيدتنا وشريعتنا، وأخلاقنا السامية، وتراثنا الخالد، وأعمالنا الجليلة، ومن ثم رأوا أن الحل العلماني هو الطريق إلى النهوض، كما كان حاله في سياق النهضة الأوربية الحديثة.

[illegible] لأمر ما يسمى في [illegible] "الحرية" هو موقع [illegible] الغربية بعد أن مكنت لها الكنيسة [illegible] بعد أن [illegible] الإسلام لأنه يعبر عن [illegible] خصوصاً في [illegible] الشريعة [illegible] الكتاب [illegible] [٦ ـ ٣٩٣ هـ / ١٨٨٩ ـ ١٩٧٣ م] [illegible] «ترجمة أمام أوربا بأن مذهبها في الحكم، وسر سيرتها في الإدارة وسمت طريقتها في التشريع، ترجمة هذا كله أمام أوربا وعلى كل بقعة

[illegible] ١/ ٢١، ٢٢، ٢٩

(٢) [illegible] (من الشاهين الآخر) ـ مقدمة الترجمة العربية [illegible] ترجمها وترجمها عبد الرشيد الصادق محمودي، ص ١٩، ٩٢ طبعة بيروت ١٩٩٠ م

معاهدة الاستقلال ـ (١٩٣٦م) ـ ومعاهدة إلغاء الامتيازات ـ (١٩٣٨م) ـ إلا التزاماً صريحا قاطعا أمام العالم المتحضر بأننا سنسير سيرة الأوربيين في الحكم والإدارة والتشريع؟»[١].

إن هذا «الاعتراف» العلمانى «بالالتزام» بما ألزمنا به الغرب، من أن «تسير سيرة الأوربيين في الحكم والإدارة والتشريع».. ينقل قضية تبنى العلمانية في بلادنا إلى مستوى آخر. فالقضية تتجاوز أحيانا دائرة الاختلاف في الفكر، لتصب ـ بوعى أو بغير وعى ـ في خانة التفريط في الاستقلال؟!

وإذا كان الدكتور طه حسين قد تجاوز هذا الانبهار بالغرب، والالتزام بما سعت أوربا إلى إلزامنا به[٢].. فإن كلماته هذه تذكرنا بكلمات موقظ الشرق وفيلسوف الإسلام جمال الدين الأفغانى، التى قال فيها: «لقد علمتنا التجارب أن المقلدين من كل أمة، المنتحلين أطوار غيرها، يكونون فيها منافذ لتطرق الأعداء إليها.. وطلائع لجيوش الغالبين وأرباب الغارات، يمهدون لهم السبيل، ويفتحون الأبواب، ثم يثبتون أقدامهم؟!»[٣].

فإسلامية الدولة، وإسلامية القانون، فضلا عن أنهما من فرائض الإسلام، فإنهما من معالم الاستقلال الحضارى للأمة الإسلامية ولديار الإسلام.

---

(١) (مستقبل الثقافة في مصر) ١/ ٣٦، ٣٧.

(٢) انظر: كتابنا (الإسلام والسياسة) ص ١١٨ ـ ١٣١، طبعة القاهرة ١٩٩٣م.

(٣) (الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغانى) ص ١٩٦، ١٩٧، دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة، طبعة القاهرة ١٩٦٨م.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المصطلح .. وملابسات النشأة	٥
وفود العلمانية إلينا فى ركاب الغزوة الاستعمارية	١٠
الأصول الإسلامية لرفض العلمانية	١٧
المغتربون .. العلمانيون	٢٨

رقم الإيداع :٣٤٤٦ / ١٩٩٥م

I.N.S.B .977-15-0180-1

عن الكتاب

نشأت العلمانية فى سياق التنوير الوضعى الغربى، لتمثل عزلا للسماء عن الأرض ، وتحريرا للاجتماع البشرى من ضوابط وحدود الشريعة الإلهية، وحصرا لمرجعية تدبير العالم فى الإنسان، باعتباره «السيد» فى تدبير عالمه ودنياه، فهى ثمرة من ثمرات عقلانية التنوير الوضعى، الذى أحل العقل والتجربة محل الله والدين .

إنها عزل السماء عن الأرض، والدين عن الدنيا، وإحلال الإنسان ــ فى تدبير العمران البشرى ــ محل الله !!

ولقد انبهر البعض من مثقفينا المحدثين بالعلمانية الغربية فتبنوها ودعوا إلى سلوك طريقها فى نهضتنا ، كما حدث للغربيين فى نهضتهم . غير أن الفلسفة المتميزة للتشريع الإسلامى حالت بين المسلم وبين قبول العلمانية جملة وتفصيلا .

وهذا الكتاب يبين فى عجالة ملابسات نشأة العلمانية ، وكيف وفدت إلينا ، ورفض التصور الإسلامى والأصول الإسلامية لها .

الناشر

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ـ المنصورة ش.م.م

الإدارة والمطابع : المنصورة ش الإمام محمد عبده الواجهة لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ / ٣٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٣٠

المكتبة : أمام كلية الطب ت ٣٤٧٤٢٣ ص.ب : ٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨

تطلب جميع منشوراتنا من

دار النشر للجامعات المصرية ـ مكتبة الوفاء

١٦ ش عدلى ت : ٣٩٣١٤٣٤ / ٣٩١٢٢٠٩